تعميم

الأخوة/ المحاسبون القانونيون **المحترمون**

الموضوع: نظامية تعيين المراجع الخارجي لشركة وأنها تمت من صاحب الصلاحية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

نود الإشارة إلى انه تبين من خلال عمل لجنة التحقيق في مخالفات احكام نظام المحاسبين القانونيين عند دراستها للقضايا المنسوبة للمحاسبين القانونيين وجود مخالفات نظامية مستمرة وشائعة تتمثل في قيام المحاسب القانوني بمراجعة وتدقيق قوائم مالية لشركات وذلك بناء على تعميد من مدير الشركة أو رئيس مجلس ادارتها أو احد اعضاء المجلس ودون الحصول على قرار التعيين من صاحب الحق في تعيين المحاسب القانوني وذلك مخالفة لعقد تأسيس الشركة واحكام نظام الشركات التي تقضي بوجوب تعيين مراجع الحسابات وفق ما يحدده عقد تأسيس الشركة وفي الغالب تكون الجمعية العامة للشركاء في معظم الشركات وقد لاحظت اللجنة وقوع ضرر من هذا التصرف على بعض الشركاء وخاصة النساء والقصر وذوي الظروف الخاصة بعدم تمكينهم من استخدام حقوقهم المكفولة نظاما في تعيين مراجع الحسابات وتمكينهم من الاطلاع على حسابات الشركة التي يملكون فيها .

وبعرض اللجنة الامر على معالي وزير التجارة والاستثمار وجه الامانة العامة بالهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والادارة العامة للشركات بالوزارة وبرنامج قوائم بالتنبيه على المحاسبين القانونيين بضرورة ارفاق مستندات تضمن نظامية التعيين وأنها تمت من صاحب الصلاحية بحسب عقد الشركة.

لذا آمل الإحاطة والعمل بموجبة.

وتقبلوا تحياتنا،،

الأمين العام

د. أحمد بن عبدالله المغامس

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
SOCPA
الرقم : صادر/18448/2017
التاريخ : 1438/08/04
الموافق : 30/04/2017
18448